

6296 - حكم طواف المرأة بغير محرم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذا سائل للبرنامج يقول عندما ذهبنا الى مكة لاداء العمرة كان معنا اثنين من اخوتي وبعد ان وصلنا الى مكة ركبنا سيارة اجرة وذهبنا الى الحرم لاداء العمرة والجميع نساء ولا يوجد معنا محرم هل عمرتنا صحيحة ام - 00:00:00

غير صحيحة وهل اخوتي عليهم اثم في ذلك ام لا العبرة الصحيحة مو بشرط المحرم ان يبقى معكم الطواف والسعى. المحرم في السهر بس اذا وصلكم مكة الحمد لله فاذا طفتم بدون محرم او سعيتم بدون محرم لا حرج - 00:00:20 المحرم يردد به ان يرافق يراه في السفر اما اذا وصلكم البلد الحمد لله انتهى الموضوع احسن الله اليكم - 00:00:34